

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٥ لسنة ١٩٩٥

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها ؛

وعلى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالتعمير المعدل بالقانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى قانون التخطيط العمرانى الصادر بالقانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٤ لسنة ١٩٧٩ بتخصيص الأراضى اللازمة

لإنشاء مدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة فى ١٩٩٥/٦/٢١ ؛

## قرار:

### ( المادة الأولى )

تعتبر من مناطق إقامة المجتمعات العمرانية الجديدة وفقا لأحكام القانونين رقمى ٥٩ لسنة ١٩٧٩ ، ٧ لسنة ١٩٩١ المشار إليهما الأراضى المملوكة للدولة اللازمة لإنشاء مدينة الشيخ زايد الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار بالإحداثيات الآتية :

النقطة	الإحداثى الشمالى	الإحداثى الشرقى
أ	٨١٦١٠٠,٠٠	٦١٠٠٠٠,٠٠
أ'	٨١٣٣٨٤,١٧	٦١٢٦٦٥,٥٦
ب	٨١٣٤٤٠,١٩	٦١٧٦٦٥,٢٥
ج	٨٢٠٢٥٠,٠٠	٦١١٩٠٠,٠٠
د	٨١٥٣٥٥,٤٥	٦١٥٥٣٤,٨٣

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ جمادى الأولى سنة ١٤١٦ هـ

( الموافق ١٤ أكتوبر سنة ١٩٩٥ م )

حسنى مبارك